مقالات غير محكمة, ندوة عمارة المساجد، م ١٠ أ، ص ص٢٦١-٢٧٦، كلية العمارة والتخطيط، جامعة الملك سعود (١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩م)

دراسة تحليلية للمنبر في المسجد

عبد الستار بن محمد عبد الرحمن غازي

المكتب الهندسي، إدارة تعليم البنين بمكة المكرمة

مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية.

ملخص البحث: يتعلق هذا البحث بموضوع عمارة المنبر، مستعرضاً أشكاله، ويبحث في أي هذه الأشكال يُحبذ استخدامه مقدماً الناحية الشرعية بالدرجة الأولى، ثم النواحي الوظيفية للمنبر، متبنياً فرضية معينة يُسترشد بها في هذه الدراسة، وبعد أن تحديد المعايير التصميمية بناءً على هذا الاستنباط، وضع الباحث بعض الحلول المعمارية، ووضح مدى مطابقة هذه الحلول لما سبق استنتاجه.

المقدمة

تعاني المكتبة العالمية من افتقار واضح إلى المراجع والمعايير التصميمية للمساجد، والتي تستمد أصولها من الأحكام الشرعية. تقتصر هذه الورقة على دراسة عنصر المنبر داخل المسجد، ويُقصد بالمنبر ذلك العنصر من المسجد الذي يقف عليه الخطيب ليعظ المسلمين أو يعلمهم. تُعد هذه الدراسة مثالاً لما يجب أن تنتهجه الدراسات التحليلية لعناصر المسجد. ويناقش البحث موضوع تنوع أشكال المنابر الموجودة، كما يتطرق لموضوع مطابقتها للسنة، ولأي الأشكال الذي يُحقق أكبر قدر ممكن من الوظيفة المطلوبة. ويستهدف البحث الوصول إلى تصميم شكل المنبر كعنصر هام في المسجد بحيث يكون موافقاً للوجه الشرعي، ويحقق في ذات الوقت وظيفة إيصال الصوت ورؤية الخطيب. يتم تحقيق هذا الهدف عن طريق مسح للأشكال المختلفة للمنبر،تبني فرضية معينة للاسترشاد بها في تضييق نطاق البحث والوصول إلى المعايير التصميمية، معرفة سبب ظهور وتنوع شكل المنبر، دراسة مطابقة الأشكال للوجه الشرعي, ثم التوفيق بين الشكل المطابق للوجه الشرعي وتحقيق الوظيفة الكاملة للمنبر.

منهجية ومنطقية البحث

عرض الدكتور أسامة الجوهري في محاضرة له ألقاها بفرع الجمعية السعودية لعلوم العمران بمكة المكرمة فرضية يمكن الاسترشاد بها لتضييق نطاق هذا البحث وتحديد آلية منهجية علمية يمكن الوصول عبرها إلى الضوابط الشرعية التي تحكم تصميم المنبر. وتنص هذه الفرضية على: (أن عمّارة المساجد قديماً تأثرت بطرق استنباط الأحكام الشرعية). علماً بأن الأخذ بهذه الفرضية يوجب على الباحث اتباع خطوات سلوكية معينة حتى يمكن له الوصول إلى النتائج الصائبة، وتتلخص هذه الخطوات في الآتي:

- مسح لمختلف أشكال المنبر التي تحقق الوظائف الرئيسة للمنبر المحددة في فقرة الهدف من هذا البحث وهي إيصال الصوت والتمكين من رؤية الخطيب.
- يتم استخلاص الصفات الظاهرة للمنبر من النماذج القديمة للمنابر طبقاً للفرضية السابقة.
- البحث عن الأصل الفقهي الذي بُنيت عليه هذه الصفة.
- بعد معرفة الأصل الفقهي يتم استبعاد كل أشكال المنبر مما ورد في قائمة أشكال المنبر التي لا تطابق هذا الأصل.
- في حالة وجود أكثر من شكل للمنبر يحقق المعيار الشرعي يختار الباحث من بين مختلف البدائل بديلاً يطابق كمال السنة وفعل السلف ويُبعد عن الخلاف بين المذاهب الفقهية المختلفة.
- إذا تبين أن عمارة المنابر قديماً استمدت أشكالها من أصول فقهية فان ذلك يعني صحة المنهج العلمي المتبع، وبالتالي صحة النتائج، أما في حالة عكس ذلك فيتم اختيار منهجية أخرى لتحقيق هدف البحث.
- يتم بعد ذلك صياغة المعايير التصميمية للمنبر.
- وضع تصميم للمنبر يُحقق الوظيفة الكاملة وفق ما اختاره الباحث من البدائل المحققة للضوابط الشرعية.

أشكال المنبر[٢،٣،٥]

تتعدد أشكال المنابر، ويمكن تقسيمها إلى الآتي:

أولاً – بالنسبة لموقع المنبر من المحراب:

- على يسار المحراب: (إلى يمين مستقبل المحراب) ويتراوح ارتفاعه في هذه الحالة بين ثلاث إلى تسع درجات (شكل ١،٣،٤،٥).
- فوق المحراب: وارتفاعه في هذه الحالة يزيد عن عشر درجات (شكل ٢).

ثانياً – بالنسبة لموضع موقف الخطيب بالنسبة لجدار القبلة:

- بارز عن مستوى المحراب (شكل ٣).
- في مستوى بروز المحراب (شكل ٤).

ثالثاً – بالنسبة لموضع سلم المنبر:

- خلف المنبر أ- ملتف حول المحراب (الشكل١).

ب- بجانب المنـــــبر له باب إضافي للخارج أحيانـــاً (شـــكل ٤).

ج- من داخل تجويف المحراب (شـــكل٥).

- متعامد مع جدار القبلة (شـــكل٣).
- موازي لجدار القبلة (شـــكل٤).

رابعاً - بالنسبة لتغطية المنـــبر:

- بمظلة للخطيب (شـــكل٣).
- مكشـــوف (شـــكل٤).

خامساً - بالنسبة لحركة المنبر من موضعه ومـــواد الإنشـــاء:

- ثابت: تختلف مواد الإنشاء ما بين حجارة ورخام وملاط ومـــا شـــابهه (شـــكل ١،٢،٤،٥).
- متحرك: من الأخشاب باختلاف أنواعها وأحياناً يتم تطعيمها بمواد أخـــرى مثـــل الصـــدف (شـــكل ٣).

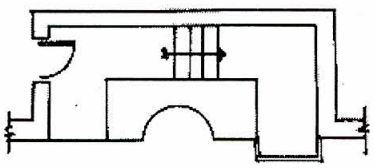

شكل ١.

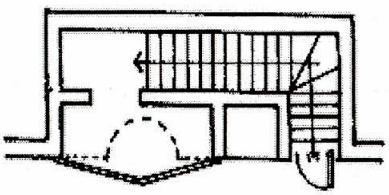

شكل ٢.

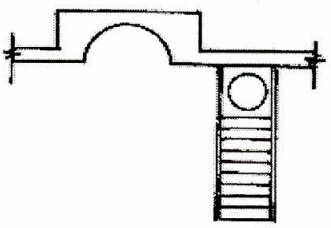

شكل ٣.

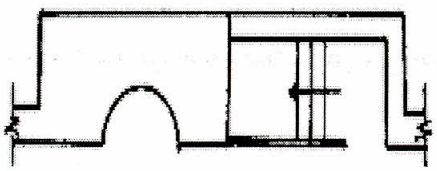

شكل ٤.

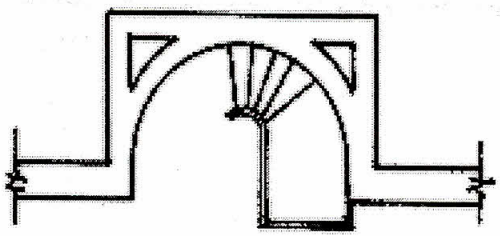

شكل ٥.

المسافة بين المنبر والمحراب

يبين الرسم المبسط التالي العلاقات المختلفة للمسافة ما بين المنبر والمحراب:

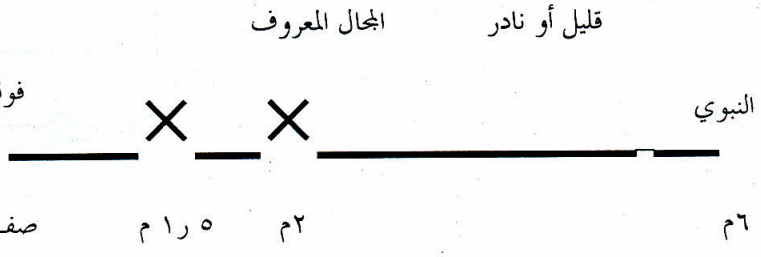

حدد بعض الفقهاء المسافة المطلوبة بذراعين [٤، ص ص ٦٠]

صفات المنابر القديمة

من استعراض المنابر الموجودة في المساجد القديمة تبين أن أهم صفاتها:

١- كونه على يسار المحراب تلقاء يمين مستقبل القبلة.

٢- ليس له تجويف مخلق في جدار القبلة.

٣- سلمه متعامد مع جدار القبلة.

٤- مسقوف أو مكشوف.

وستتم دراسة أسباب وجود هذه الصفات كل على حدة فيما يأتي.

تعريف المنبر

المنبر في اللغة: مرقاة متنقلة ذات درجات،[٥، ص ص ١٥] اسم آلة على وزن مفعل بكسر أوله، ومادته (نبر). قال الزبيدي: ونبر الحرف أي همزه، قال رجل للنبي: يا نبي الله، فقال ﷺ: لا تنبر باسمي. أي لا تهمز. ونبر الشيء: رفعه، ومنه المنبر بكسر الميم لمرقاة الخاطب وسمي لارتفاعه وعلوه.[٦، ص ص ٢١٢]

خلفية تاريخية

كان أول ظهور للمنبر في الإسلام في العام ٨-٩هـ (٦٣٠م)، وذلك عندما أمر عليه الصلاة والسلام ببناء منبره، وكان طول المنبر ذراعين وعرضه ذراعاً واحداً. وتذكر بعض المصادر أن فكرة عمل المنبر ترجع إلى تميم الداري وأن الصانع هو غلام العباس بن عبد المطلب، كما تذكر بعض المصادر أن كلمة (Ambo) التي تطلق على منصات الخطابة مأخوذة من الكلمة اليونانية (Anabainien) التي تعني الصعود والارتفاع وهو نفس المعنى اللغوي لكلمة المنبر،[١، ص ص ٤٣٥] وعلى العموم فإن ظهور المنبر في الإسلام كان لتلبية حاجة والقيام بوظيفة.

حُكْمُه

سُنَّة بالإجماع[٧، ص ص ٣٤٩] للأخبار والأحاديث المتواترة، ومنها: "ما روي عن سهل بن سعد أن النبي ﷺأرسل إلى امرأة من الأنصار أن مُرِي غُلامك النجار يعمل أعواداً أجلس عليها إذا كلمت الناس" متفق عليه. وعلى هذا فإنه لما كان المنبر سُنَّة فعلية، أي من فِعله عليه الصلاة والسلام، فعليه يعتبر منبره هو الأساس المعول عليه في استنباط الأحكام المتعلقة به. وبعبارة أخرى فإن المصدر الشرعي الأساسي في الأحكام المتعلقة بعمارة المنبر هو السنة النبوية.

أحكام تتعلق بالمنبر

كونه على يمين المحراب

وذلك وفقاً لما كان عليه منبره عليه الصلاة والسلام، وقد نص الفقهاء على ذلك:

- قال البهوتي في شرحه على الكشاف: ("ويكون المنبر" أو الموضع العالي "على يمين مستقبل القبلة" لأن منبره ﷺ كذا كان "وإن وقف على الأرض وقف على يسار مستقبل القبلة بخلاف المنبر").[٧، ص ص ٣٤٩]
- وفي حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب: ("قوله وسن كون ذلك" أي المنبر أو المرتفع "وقوله على يمين المحراب" أي على يمين المستقبل للمحراب ... وإلا فكل شيء استقبلته فيمينك يساره ويسارك يمينه).[٨، ص ص ٣٩٢]
- وقد ذكر الزركشي في أعلام المساجد عن الصيعري وغيره استحباب أن يكون المنبر على يسار القبلة تلقاء يمين المصلي إذا استقبل القبلة[٤، ص ٦٠].
- وجاء في الموسوعة الفقهية: (أما السُنن المتفق عليها فهي):

-أن تكون الخطبة على منبر لإلقاء الخطبة اتباعاً للسنة، ويستحب أن يكون المنبر على يمين المحراب بالنسبة للمصلي للإتباع.[٩، ص ص ١٨١]

-وجد أن بعض المنابر القديمة التي توجد على يسار المحراب (بالنسبة لمستقبل القبلة) مثل الجامع المجيدي ببيروت.

مسألة المسافة بين المنبر والمحراب: ينبغي ألا تكون المسافة التي تفصل بين المنبر والمحراب طويلة:

- فقد ذكر البهوتي في شرح الكشاف ما نصه :(فلا يفصل بين الخطبتين ولا بين أجزائهما ولا بينهما وبين الصلاة فصلاً طويلا "ولهذا يُستحب قرب المنبر من المحراب لئلا يطول الفصل بينهما").[٧، ص ص ٣٤٧]
- والمسافة ما بين مصلى رسول الله ﷺ ومنبره حوالي ستة أمتار.[٤، ص ص ٦٠]

البديل الذي يختاره الباحث لموقع المنبر

استبعد الباحث بناءً على ما تقدم (شكل ٢) الوارد في قائمة أشكال المنبر (وهو أن يكون المنبر فوق المحراب)، وتأكد لديه هذا القرار بالاستبعاد بعد دراسته لارتفاع المنبر في فقرة الحكم الثاني من أحكام المنبر.

سلمه متعامد مع جدار القبلة

قبل أن نبحث في الأصل الشرعي لاتجاه درج المنبر، لابد من التنبيه على عدة أمور:

أولها: الإصرار الشديد لقدماء المعماريين المسلمين على جعل سلم المنبر متعامداً مع جدار القبلة، وبعدد معين من الدرجات في كل المساجد القديمة دون استثناء، وحتى الأمثلة القديمة الماثلة للعيان حالياً والتي يكون فيها درج المنبر موازياً لاتجاه القبلة يُعتقد أنها كانت في الأصل موضوعة بشكل متعامد ثم أُديرت فيما بعد كما يتضح من تصميم الدرج ومكان استراحة الخطيب، مثل جامع صنعاء والمسجد الجامع في (إب).

ثانيها: أن وضع المنبر على عهد رسول الله ﷺ كما تصفه لنا الروايات كان بحيث يقطع استمرارية الصف الأول، فقد كان طوله ذراعين[١، ص ص ٤٣٥] ولم يوضع في وسط المسجد بل في جانبه الغربي بينه وبين الحائط قدر ممر شاة، وقد قدر بعض العلماء ممر الشاة هذا بثلاثة أذرع.[١٠، ص ص٨٣]

ثالثها: أن الإصرار والتأكيد المشار إليهما في التنبيه الأول في وضع درج المنبر بشكل متعامد مع جدار القبلة مع ما يؤدي إليه ذلك من حتمية قطع الصف الأول (وحتى لو لم تزد درجات المنبر عن ثلاث) ليؤكدان الحرص الشديد للمعماري المسلم على مدى العصور السابقة، وتقديمه لمبدأ الاتباع على الاجتهاد، حيث إن فكرة

تغيير اتجاه الدرج بزاوية تساوي تسعين درجة ليست فكرة بالغة التعقيد بحيث لم تخطر على بال من أنتج الروائع والإبداعات الفريدة في عمارة المسلمين.

رابعها: أن السبب الرئيس الذي دفع المصممين في زماننا هذا لمخالفة ما سار عليه الأولون ووضعهم لدرج المنبر بأشكاله المستحدثة المختلفة (شكل ١ – ٥) الواردة في هذا البحث سابقاً هو الرغبة في عدم قطع الصفوف الأول، وأن عدم إنكار العلماء في زماننا هذا على الأشكال المستجدة للمنبر يعني إقرارهم لها وقبولهم بها و/ أو أنهم لا يرون فيها حرجاً، وهو ما يسمح للمعماريين المعاصرين باختيار أي شكل منها أرادوا.

وقد أكد هذا المبدأ فضيلة الشيخ صالح بن علي بن غصون حينما أجاب على سؤال الباحث له عن رأيه في وجود أفضلية لكون درج المنبر متعامداً مع جدار القبلة من عدم ذلك، ووجود باب خارجي للمنبر يمكن الخطيب من الإطلالة المباشرة على المصلين من فوق المنبر دون الحاجة إلى المرور بينهم حيث أفاد فضيلته بأنه: لا يعتقد أن في شكل درج المنبر وكونه بهذا الشكل أو ذاك اتباع أفضل للسنة على اعتبار أن المنبر ما هو إلا وسيلة ليرتقي عليها الإمام إلى مكان مرتفع، والمعروف والمألوف أن الخطيب يصعد إلى المنبر من أقرب مكان. (علماً بأن فضيلته أيد الحل المعماري لشكل المنبر الذي توصل إليه الباحث في نهاية هذا البحث).

ونبدأ الآن في دراسة ما استند إليه الأولون من أقوال العلماء في وضع درج المنبر بشكل متعامد مع جدار القبلة، حيث يدل مجموع نصوص العلماء على وضع الدرج بهذا الشكل، وتتضح هذه القضية خاصة عند دراسة مسألة تسليم الخطيب على المأمومين:

- ففي شرحه لقول صاحب الإقناع: (كان النبي ﷺ إذا صعد المنبر سلم) قال البهوتي: (قال القاضي وجماعة لأنه استقبال بعد استدبار أشبه بمن فارق قوماً ثم عاد إليهم وعكسه المؤذن قاله المجد).[٧، ص ص ٣٥٠] فدل قوله (بعد استدبار) على الاتجاه الذي يسلكه الإمام في صعوده وبالتالي اتجاه درج المنبر.

- وقال ابن قدامة المقدسي في الشرح الكبير على متن المقنع: "مسألة" (ويسلم على المأمومين إذا أقبل عليهم). ويستحب للإمام إذا خرج أن يُسلم على الناس ثم إذا صعد المنبر فاستقبل الحاضرين سلم عليهم. يُروى ذلك عن ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وبه قال الأوزاعي والشافعي وقال مالك وأبو حنيفة: لا يُسن السلام عقب الاستقبال لأنه سلم حال خروجه ... وعن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺإذا دخل المسجد يوم الجمعة سلم على من عند المنبر جالساً فإذا صعد المنبر سلم عليهم. رواه أبو بكر بإسناده.[١٣، ص ص ١٨٥]

- وورد في البحر الرائق (ومن الغريب ما ذكره في السراج الوهاج أنه يستحب للإمام إذا صعد المنبر وأقبل على الناس أن يسلم عليهم لأنه استدبر هم في صعوده).[١١، ص ص ١٦٠]

- وفي البحر أيضاً (وفي الحاوي القدسي والسنة أن يكون جلوس الإمام في مخدعه على يمين المنبر فإن لم يكن ففي جهته أو ناحيته).[١١، ص ص ١٦٠] ومن قال باستحباب سلام الإمام على المصلين قبل أن يرقى المنبر

على اعتبار مرور الإمام بين أو أمام المصلين في طريقه للمنبر لا أن يخرج عليهم من المنبر مباشرة عن طريق باب خارجي أو من خلف المحراب لأن ذلك من المفارقة التي تستدعي السلام بعدها، و لم يكن لمسجد رسول الله ﷺباب بجوار المنبر بجدار القبلة كما وصفت لنا الروايات ذلك[١٤، ص ص٨] (شكل ٦).

- ولعل هذا ما جعل بعض الفقهاء ومنهم الدسوقي في حاشيته على شرح أحمد الدردير على مختصر خليل (صفحة ٣٥١) "يذهب إلى ندب سلام الخطيب عند خروجه على الناس ليرقى المنبر وندبه في هذه الحالة لا يُنافي أنه في ذاته سنة"...إلى أن يقول..."لا وقت انتهاء صعوده على المنبر فلا يندب بل يكره ولا يجب رده كما جزم به بعضهم".

- وفي الموسوعة الفقهية: "يُسن عند الشافعية والحنابلة أن يسلم الخطيب على الناس مرتين إحداهما حال خروجه للخطبة (أي من حجرته أو عند دخوله المسجد إن كان قادماً من خارجه) والأُخرى إذا وصل المنبر وأقبل على الناس بوجهه".

- وقال الحنفية والمالكية: "يندب سلامه على الناس عند خروجه للخطبة فقط ولا يسلم على المصلين عند انتهاء صعوده على المنبر واستوائه عليه، ولا يجب رده لأنه يلجئهم إلى ما نهوا عنه".[٩، ص ص ١٨٣]

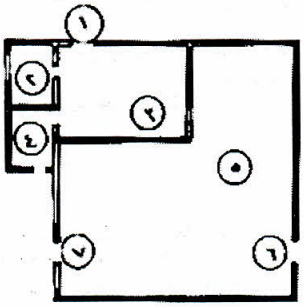

١، ٦، ٧ بلب.
٢ حجرة السيدة عائشة رضي الله عنها.
٣ الروضة الشريفة.
٤ حجرة السيدة سوده رضي الله عنها.
٥ المسجد النبوي الشريف.

شكل ٦: المسجد النبوي الشريف الذي بناه النبي ﷺ بيديه الشريفتين بعد وصوله المدينة في العام الأول للهجرة.[١٤]

مسألة عدد درجات المنبر

وجد الباحث أن عدد درجات المنبر في معظم المساجد القديمة ثابت، وقد تبين بعد البحث في أصل هذه المسألة أن لها أصلاً شرعياً مستمداً من عمل صحابة رسول الله ﷺ، وإقرارهم رضوان الله عليهم جميعاً.

يوضحها البهوتي بقوله: (وكان-يعني سيدي الحبيب الأعظم ﷺ يجلس على الدرجة الثالثة التي تلي مكان الاستراحة ثم وقف أبو بكر على الثانية ثم عمر على الأولى تأدباً ثم وقف عثمان مكان أبي بكر ثم علي موقف النبي ثم في زمن معاوية قلعه مروان وزاد فيه ست درجات فكان الخلفاء يرتقون ستاً يقفون مكان عمر أي على السابعة ولا يتجاوزون ذلك تأدباً). [٧، ص ص ٣٥٠]

مسألة ارتفاع درج المنبر

وجد الباحث أن معظم المنابر القديمة يزيد ارتفاع الدرجة فيها عن (٢٠) سم. إن هذا الارتفاع الذي يبدوا لنا في هذا الزمان كبيراً مقارنة بالمعايير التصميمية الحديثة (يؤخذ ارتفاع الدرج حديثاً من المعادلة: ٢ قائمة + ١ نائمة = ٦٠ إلى ٦٥ سم. مع عدم تجاوز ١٨سم لارتفاع الدرجة إلا في الحالات الخاصة، ويعتبر درج المنبر من الحالات الخاصة التي يمكن فيها تجاوز هذا الرقم)، إلا أنه بالمقارنة مع ارتفاعات السلالم في المباني القديمة عموماً يُعتبر غير مرتفع. سنتكلم عن المسافة الأفقية والرأسية والزاوية التي تسمح برؤية الخطيب عند دراسة الحكم الثالث المتعلق بالمنبر. إن بعض الفقهاء اعتبر أن كون المنبر مرتفعاً ارتفاعاً شنيعاً مخالف لكمال السنة، قال البجيرمي في الحاشية: ("قوله فمرتفع" والسنة فيه ألا يبالغ في ارتفاعه بحيث يزيد على المنابر المعتادة).[٨، ص ص ٣٩٢]

قد يؤدي زيادة ارتفاع الدرج إلى إحداث صوت مبالغ فيه لوقع خطوات الخطيب، وقد جاء في الموسوعة الفقهية: (وقال الشافعية يكره في الخطبة أشياء منها ما يفعله بعض جهلة الخطباء من الدق على درج المنبر في صعوده).[٩، ص ص ١٨٥]

البديل الذي يختاره الباحث لدرج المنبر

يرى الباحث بناءً على ما تقدم، استبعاد (شكل ٥) وحصر تصميمه للمنبر في الخيارات الثمانية المتقدمة، أي أن يكون سلم المنبر بشكل عمودي مع جدار القبلة، مع محاولة حل لمشكلة ما يسببه الأخذ بهذا الخيار من قطع للصفوف الأول.

ويرى الباحث أن يكون المنبر مكوناً من تسع درجات يقف الخطيب على السابعة تأسيا بفعل السلف، كما تأكد لدى الباحث استبعاده لاختيار (شكل ٢) من أشكال المنبر الواردة في القائمة، إذ من المعلوم أن كون المنبر فوق المحراب يستلزم أن يكون منسوب أرضيته لا يقل عن ٢٤٠, متراً على الأقل، وهو ارتفاع زائد عن المألوف.

ليس له تجويف مخلق داخل جدار القبلة

ولعل الحكمة في ذلك ضمان عدم حجب مرأى الخطيب عن جمهور المصلين، علاوة على كمال موافقة السنة، لأن منبره عليه الصلاة والسلام كذلك كان.

- قال البهوتي: ("ويستقبلهم استحباباً " قال ابن المنذر: هو كالإجماع "وينحرفون إليه" أي إلى الخطيب" فيستقبلونه ويتربعون فيها" أي حال استماعهم الخطبة).[٧ ، ص ص ٣٥٠]
- وفي البحر لابن نجيم: (ثم قولهم إن السنة في المستمع استقبال الإمام مخالف لما عليه عمل الناس من استقبال المستمع القبلة ولهذا قال في التجنيس والرسم في زماننا أن القوم يستقبلون القبلة، قال لأنهم لو استقبلوا الإمام لخرجوا في تسوية الصفوف بعد فراغه لكثرة الزحام وجزم في الخلاصة بأنه يستحب

الاستقبال إن كان أمام الإمام فإن كان على يمين الإمام أو عن يساره قريباً من الإمام ينحرف إلى الإمام مستعداً للسماع).[١١، ص ص ١٦٠] وقال الصاوي في "بلغة السالك": ("قوله وسن حال الخطبة الخ" أي لقوله عليه الصلاة والسلام إذا قعد الإمام على المنبر يوم الجمعة فاستقبلوه بوجوهكم وارمقوه بأجفانكم).[١٢، ص ص ١٦٨]

مسألة رؤية الإمام

إن رؤية الخطيب وإن كانت مطلوبة، إلا أنها ليست شرطاً لصحة الجمعة كما يتضح من النصوص السابقة، وإن كان من المستحيل توفير الرؤية لكافة المصلين فإن ذلك لا يعني عدم العمل على توفيرها لهم ما أمكن (علماً بأنه لا يلزم تركيز الرؤية البصرية على الخطيب طوال الوقت)، فإن ما لم يُدرك جله لا يترك كله.

إن المسافة الأفقية التي تسمح برؤية الإمام هي من الكبر بحيث أن معظم المساجد تقع ضمنها. وتؤخذ المسافة الأفقية التي تسمح برؤية الخطيب من العلاقة التالية:

$$\text{المسافة} < \frac{\text{عرض التفصيل}}{\text{ظا الزاوية صفر الدقيقة ١}}$$

ومنها فإن المسافة الأفقية التي تسمح برؤية الخطيب يجب أن تقل عن $\frac{\text{متوسط عرض الفم}}{٠،٠٠٠٢٩١}$

$$\text{وهي تساوي } \frac{٠،٠٥}{٠،٠٠٠٢٩١} = ١٨٠ \text{ متراً مربعاً.}$$

أما المسافة الرأسية فإن الإنسان يرى بزاوية ٢٧° درجة أعلى من مستوى النظر، وحيث إن متوسط ارتفاع عين الإنسان ٨٠ سم. ولو اعتبرنا أن منسوب ارتفاع رأس الخطيب (شاملاً ارتفاع المنبر الواقف عليه) يساوي ثلاثة أمتار، فإنه يمكن للجالسين حوله على بُعد يبدأ من ٤،٤٠ م رؤيته بارتياح.

البديل الذي يختاره الباحث لارتفاع المنبر

يرى الباحث استبعاد (شكل ٤) وحصر الخيارات المتبقية في سبعة خيارات فقط، كما يرى عدم زيادة ارتفاع مكان وقوف الخطيب عن ١٢٠ سم على اعتبار طول الخطيب ١٨٠ سم.

كون المنبر مسقوفاً أو مكشوفاً

لعل السبب في تغطية مكان وقوف الخطيب على المنبر وجود بعض المنابر في صحون المساجد المكشوفة مما يجعل من باب الاحتياط تغطية المنبر لاشتراط بعض العلماء إقامة الجمعة في المكان المسقوف. ورد في حاشية الرهوني: ("وفي اشتراط سقفه" قال ح الظاهر عدم اشتراط سقفه كما قاله ابن رشد وشيخه ابن رزق وابن الحاج ولاتفاق العلماء على أن المسجد الحرام كان فضاءً حول الكعبة في زمنه ﷺ وفي خلافة الصديق وخلافة الفاروق رضي الله عنهما وكانت الجمعة تُقام فيه و لم يذكر أن أحداً من الصحابة أنكر إقامة الجمعة به). [١٥، ص ص ١٥٢] تناسب الإشارة هنا إلى ضرورة العمل على إيصال صوت الخطيب إلى المصلين، فقد نص العلماء على استحباب رفع الخطيب صوته. قال في شرح الكشاف: (و" يُسن أن "يرفع صوته حسب طاقته"). [٧، ص ص ٣٥٠] وفي البحر الرائق: (ومن المستحب أن يرفع الخطيب صوته). [١١، ص ص ١٦٠]

البديل الذي يختاره الباحث في سقف المنبر

نظراً لأن وظيفة عكس الصوت من المنبر المسقوف تُؤدَّى بصورة أقوى منها في المنبر المكشوف، كما أن مظلة مكان الاستراحة في المنبر تؤدي إلى زيادة التأكيد البصري وجعل هذا المكان بؤرة التحديق البصري للمصلين، فإن الباحث يختار هذا الحل، ولكونه أبعد عن الخلاف وأحوط للمصمم.

له جوانب مرتفعة على الجانبين

وذلك حتى يُمكن للخطيب الاتكاء عليهما مما يساعده في تسكين حركة يديه وعدم تحريكهما. قال في الكشاف: ("ويُسن" أن" يخطب قائماً" لفعله عليه الصلاة والسلام و لم يجب ... (إلى أن يقول) ... ويُسن أن "يعتمد على سيف أو قوس أو عصا بإحدى يديه" قال في الفروع ويتوجه باليسرى "و" يعتمد "بالأخرى على حرف المنبر أو يرسلها" لما روى الحكم بن حزن قال وفدت على رسول الله ﷺ فشهدنا معه الجمعة فقام متوكئاً على سيف أو قوس أو عصاً. مختصر رواه أبو داود ولأنه أمكن له وإشارة إلى أن هذا الدين فتح به "وإن لم يعتمد على شيء أمسك شماله بيمينه أو أرسلهما عند جنبيه وسكنها" فلا يحركهما ولا يرفعهما في دعائه حال الخطبة" ويقصد "الخطيب" تلقاء وجهه فلا يلتفت يميناً ولا شمالاً" ... (إلى أن قال) ... "ويكره للإمام رفع يديه حال الدعاء في الخطبة" قال المجد هو بدعة وفاقاً للمالكية والشافعية وغيرهم "ولا بأس أن يشير بإصبعيه فيه"). [٧، ص ص ٣٤٩-٣٥٠]

وفي حاشية البجيرمي ("قوله بنحو سيف" كعصا ونحوها من ابتداء طلوعه بعد أخذه من المرقى باليمين كما يدفعه له بعد نزوله بها لشرفها ..." قوله والحكمة في ذلك الإشارة الخ" ومن ثم قبض عليه باليسار كما هو شأن من يريد المقاتلة به فهو استعمال وليس تناول حتى تكون باليمين ح ل بل هو استعمال وامتهان بالاتكاء فكانت اليسار به

أليق مع ما فيه من تمام الإشارة إلى الحكمة المذكورة. ... "قوله ويمناه بحرف المنبر"حيث خلا ذلك الحرف عن عاج وإلا ضر وضع يده عليه فإن لم تكن تحت يده بل كان متصلاً بما تحت يده لم يضر وإن قبض ذلك المحل الذي لا عاج به أي حيث لا ينجر بحره كما هو الغالب ... (إلى أن قال) ... "قوله جعل اليمنى على اليسرى" أي تحت صدره ولو أمكنه شغل اليمين بحرف المنبر وإرسال اليسرى فلا بأس).[٨، ص ص ٣٩٣] وتذكر روايات غير مثبتة بأن المنابر التي لا جانب لها مثل المنبر الموجود في جامع أصفهان، وقد احتوى هذا المثال تحديداً على عدة أمور تندرج في هذا الباب، منها المنبر الواقع على يسار مستقبل المحراب ودرجات المنبر الخمس، والحفرة التي بأصل المحراب لوقوف الإمام.[٢، ص ص ٢٥٤] وللخطيب أن يقرأ الخطبتين من صحيفة، وقد ذكر البهوتي ما نصه: ("ولا بأس بقراء تهما" أي الخطبتين "من صحيفة ولو لمن يحسنهما كقراءة " الفاتحة" من مصحف)[٧، ص ص ٣٤٧]

المعايير التصميمية الشرعية للمنبر

بعد أن استعرضنا الأحكام السابقة تكونت لدى الباحث فكرة عن المعايير التصميمية الرئيسة الشرعية للمنبر والتي تتلخص في الآتي:

- وقوعه على يسار المحراب (على يمين مستقبل المحراب) بمسافة غير بعيدة عنه.
- سلمه متعامد مع جدار القبلة.
- يكون بارزاً عن مستوى المحراب.
- لا مانع من أن يكون مكان وقوف الخطيب مظللاً.
- يستوي كونه ثابتاً أو متحركاً.

إن منبراً كهذا يُحقق كافة الشروط الشرعية والوظائف المطلوبة فيما عدا وظيفة استمرارية الصفوف الأول والتي كانت السبب الرئيس وراء ظهور الأشكال الحديثة للمنابر، ولابد للمصمم في حالة رغبته وضع تصميم للمنبر وفق المعايير الخمسة السابق ذكرها، أن يحقق هذه الوظيفة بصورة ما.

تصميم المنبر المقترح

حل مشكلة قطع الصفوف الأولى

لحل مشكلة الرغبة في عدم قطع الصفوف الأول كان لابد للباحث المصمم من جعل سلم المنبر متحركاً، حيث إن للدرج المتحرك سوابق من فعل السلف، وكان عليه الاختيار بين ثلاث بدائل في هذا المجال:

الأول: جعل المرقاة عبارة عن مصعد يتحرك كهربائياً.

الثاني: استخدام درج حديدي بمفصلات يطوى يدوياً أو كهربائياً.

الثالث: استخدام درج غير قابل للطي يتم تحريكه بعد انتهاء الخطبة يدوياً أو كهربائياً.

وقد تم اختيار الحل الثالث للأسباب التالية:

- كونه أقرب لفعل السلف.
- أقل تكلفة.
- أسهل صيانة.
- أضمن لعدم حاجته لمصدر طاقة يُحتمل عدم توفره.

تصميم المنبر المقترح

تم وضع التصميم المرفق للمنبر (شكل من ٧ - ٩) وهي تبين أبرز سماته بما يلي:

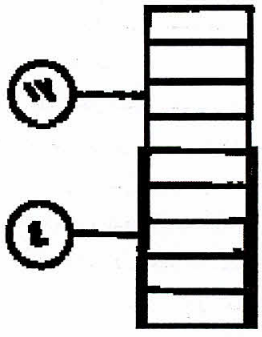

شكل ٧: مسقط درج المنبر.

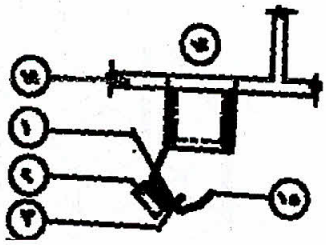

شكل ٨: مسقط أفقي للمنبر.

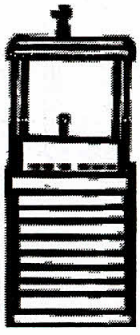

شكل ٩: واجهة المنبر.

١ لاقط لمكبر الصوت (ميكرفون).

٢ لوح خشبي ساند لوضع الصحيفة عليه لتُقرأ منها الخطبة.

٣ عصا بارزة يمسكها الخطيب بيساره (الأرقام من ١-٣ مثبتة في المرد الخشبي الأمامي الذي تم تصميمه بحيث يتحرك بما يشبه حركة النافذة التي تفتح أفقياً إلى الخارج).

٤ كوبستة السلم (مرد الجانب) عبارة عن حديد ملبس بالخشب.

٥ القائم الحامل للكوبستة بارتفاع ٩٠ سم.

٦ مجرى العجلتين الخلفيتين للمنبر.

٧ عجلة المنبر.

٨ ارتفاع الدرجة الواحدة ١٥سم. يقف الخطيب على الدرجة السابعة، أي على منسوب ١٠٥سم. وتم تصميم حركة المنبر بحيث تقع الدرجتان العلويتان (الثامنة والتاسعة) تحت استراحة الخطيب.

٩ عرض الدرجة الواحدة ٣٣سم. ومادته الرئيسية الحديد والسلم مغطى بالبساط لمنع الصوت.

١٠ مظلة الخطيب مغطاة بالنحاس الأصفر، وتحتوي على مصدر إضاءة كهربائي مركز فوق الخطيب، ومخرج للهواء المكيف، ولاقط للصوت.

١١ مكان جلوس الخطيب عبارة عن عنصر كابوني مسلح يبرز من جدار القبلة (ويبعد عن المحراب ١٠٥ سم لئلا تطول المسافة بينهما) يحمل عمودين ومردّات المنبر المصنوعة جميعاً من الخشب المدهون بالّلاك.

١٢ تجويف بجدار القبلة وخلفه فراغ يُستخدم لحفظ المنبر عند الانتهاء من الخطبة وقبل الشروع في الصلاة، ومن المهم استخدام مواد ذات سطح ناعم لعكس الصوت في تشطيب الأجزاء السفلية من الجدران، وأخرى خشنة الملمس أعلاه، تساعد على امتصاص الصوت لعدم إحداث دوي يؤدي إلى عدم وضوح صوت الإمام.

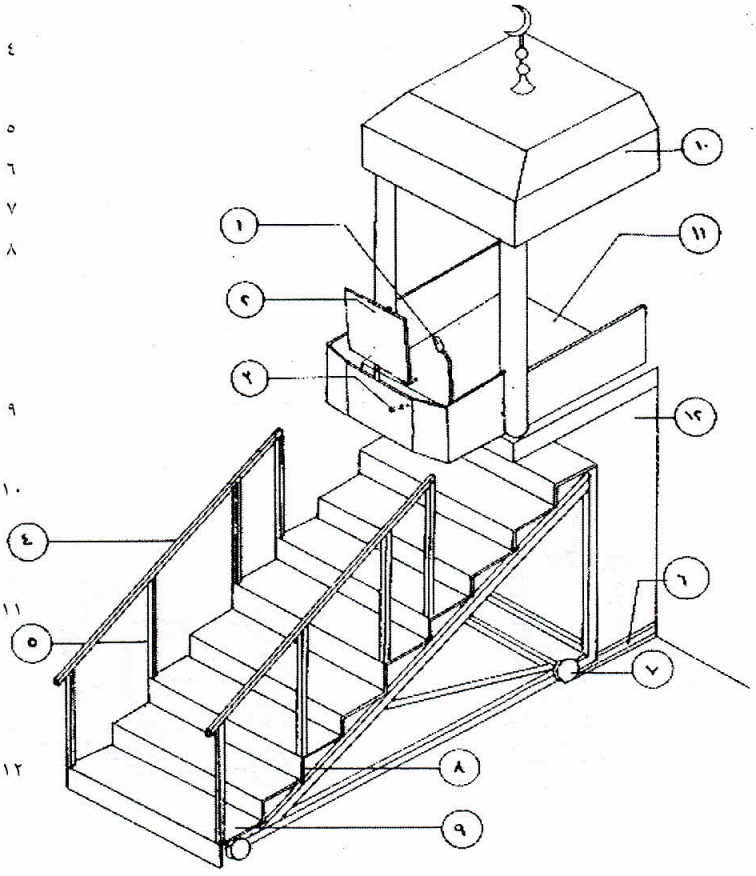

(شكل ١٠): رسم أيزومتري للمنبر المقترح.

التأكد من صواب الحل

تم عرض هذا الحل شفهياً على فضيلة الدكتور سليمان التويجري أستاذ الفقه بجامعة أم القرى، فأفاد بعدم وجود مانع شرعي سوى مخافة ما قد يُسببه تحريك السلم في نهاية الخطبة من تشويش على المصلين. وتم عرضه كذلك على فضيلة الشيخ صالح بن علي بن غصون فأجاب فضيلته بما نصه: (هذا يا ولدي حلٌ ممتاز لأنه يوفر صف كامل من المصلين).

الخلاصة

إن المنبر سُنَّة من سُنن الحبيب الأعظم رسول الله ﷺ يجب على المصمم إتباعها وله أحكام يجب عليه مراعاتها. في هذا البحث، تم تصميم نموذج يحقق متطلبات السنة مع تلافي مشكلة قطع المنبر للصفوف الأولى، وتوفير كل ما من شأنه مساعدة الخطيب على القيام بالخطبة وفقاً لكمال السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم. والنقطة المهمة التي تم برهنتها في هذا الجزء من البحث أن عمارة المساجد - فيما يختص بشكل المنبر قد تأثرت بطرق استنباط الأحكام الشرعية، كما تم استنباط معايير تصميمية شرعية للمنبر.

المراجع

[١] مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، مركز إحياء تراث العمارة الإسلامية. *أسس التصميم المعماري والحضري في العصور الإسلامية المختلفة*. منظمة العواصم والمدن الإسلامية، ١٤١١هـ.

[٢] John d. Hoag. *Islamic Architecture*. Harry N. Abrams, Inc, Publishers, New York, 1977.

[٣] الفارسي، محمد سعيد. *مقدمة في تاريخ العمارة الإسلامية*. ط١، جدة: ١٤١١هـ.

[٤] العقبي، عبد الحق بشير والخطيري، إبراهيم. *استنباط المنهج الإسلامي لبناء المسجد*. ندوة التصميم المعماري والتخطيط الحضري، الرباط، المغرب: منظمة العواصم والمدن الإسلامية، الحلقة الدراسية الرابعة، ١٤١١هـ.

[٥] وزارة الإعلام، المملكة العربية السعودية.*عمارة المساجد: الأنموذج السعودي لبناء بيوت الله*. الرياض: ١٤١٧هـ.

[٦] الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي. *تاج العروس من جواهر القاموس*. ج١٨، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٥هـ.

[٧] البهوتي، منصور بن يونس. *المنتهى شرح كشاف القناع عن متن الإقناع*. ط١، القاهرة: المطبعة العامرية الشرفية، ١٣١٩هـ.

[٨] البجيرمي، سليمان بن عمر الشافعي. *حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب*. ج١، ديار بكر، تركيا: المكتبة الإسلامية.

[٩] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة الكويت. *الموسوعة الفقهية*. ج١٩، ط٢، الكويت: ذات السلاسل، ١٤١٠هـ.

[١٠] محمد بن عبد الوهاب. *مختصر كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية*. شرح وتحقيق رضوان جامع رضوان. ج١، مكتبة نزار مصطفى باز.

[١١] ابن نجيم، زين الدين الحنفي. *البحر الرائق شرح كنز الدقائق*. ج٢، ط٢، بيروت.

[١٢] الصاوي، أحمد. *بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير لأحمد الدردير*. ج١، بيروت: دار الفكر.

[١٣] ابن قدامة المقدسي، محمد. *الشرح الكبير على متن المقنع*. ج٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣١٢هـ.

[١٤] الخولي، عبد الرحيم محمود. *الحجرات الطاهرات بيت النبوة*. ط١، ١٤١١هـ.

[١٥] الرهوني، محمد بن أحمد. *حاشية الرهوني على شرح الشيخ عبد الباقي الزرقاني لمتن الإمام خليل*. ج٢، ط١، القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٣٠٦هـ.

Analytical Study of Minber in Mosques

Abdulsatar M. A. Ghazi
Engineering Department, Administration of Boys Education
Mekka, Kingdom of Saudi Arabia

Abstract: This research discusses "The Minber" components. The researcher studies its different shapes and begins search for which shape is preferred depending mainly on religious considerations. After that, the paper discusses the functional elements, and makes use of a specific hypothesis determined by Dr. Osamah Al-Goohary. The end of this stage establishes a design criteria. The researcher explains the solution and how long this solution is compatible with design criteria. The researcher studies some major ideas in order to optimize the use of Minber. Then he discusses the circulation inside and outside the Mosque to determine the preferable size of the Minber, and finally, explains the proposed design of the Minber that is proposed.